AS

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/49/832
S/1995/57
19 January 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والأربعون
البند ٣٩ من جدول الأعمال
الحالة في البوسنة والهرسك

مجلس الأمن
السنة الخمسون

رسالة مؤرخة ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ موجهة الى
الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة
ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

أكتب اليكم بشأن الرسالة المؤرخة ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ الموجهة اليكم من الممثل المسلم للبوسنة والهرسك، والتي تحيل اليكم "الإعلان المتعلق بمنع ارتكاب جريمة إبادة الأجناس ضد البوسنيين والكرواتيين في البوسنة والهرسك، المعتمد من برلمان جمهورية البوسنة والهرسك في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤" (A/49/826-S/1995/29)، وبناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بتقرير ما يلي:

يتضمن الإعلان سلسلة من المزاعم الخاطئة والادعاءات التي لا أساس لها من الصحة عن طبيعة وأسباب النزاع في البوسنة والهرسك، مع النية الواضحة على اتهام الصرب وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بمسؤولية العدوان والفظائع المزعومة في هذه الجمهورية اليوغوسلافية السابقة.

غير أن هناك إدراكا متناميا لدى المجتمع الدولي بأن الأزمة في البوسنة والهرسك ليست حالة عدوان، وإنما حالة حرب أهلية فيما بين الشعوب الثلاثة المكونة لها. وهذا ما أكده اللورد كارينغتون، ووزير الخارجية الفرنسي آلان جوبيه، ووزير الخارجية الإيطالي جاني دي ميكيليس، ووزير الخارجية الروسي أندريه كوزيريف، ووزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية السابق، جيمس بيكر، وغيرهم.

ومن المعروف أن جنود الجيش الشعبي اليوغوسلافي السابق، الذين كانوا من رعايا جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، قد تم سحبهم من البوسنة والهرسك في أيار/مايو ١٩٩٢. وقد تأكد ذلك في التقارير المقدمة من الأمين العام الى مجلس الأمن.

إن الصرب لا يمكن أبدا أن يوصفوا بالمعتدين، لأنهم عاشوا في اقليم البوسنة والهرسك على مدى قرون، ويمتلكون ٦٤ في المائة من أراضي ذلك الاقليم. وعقب انفصال المسلمين والكروات في البوسنة

والهرسك من جانب واحد وبصورة غير دستورية عن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة، اضطر الصرب، بصفتهم أحد الشعوب المكونة لهذه الجمهورية اليوغوسلافية السابقة، الى القتال من أجل البقاء ومن أجل حماية هويتهم الثقافية وحقهم في تقرير المصير. ومع معارضتهم للانفصال، كانوا يسعون الى تأمين النظام الدستوري وسيادة القانون، وانتهاك حل ديمقراطي للأزمة يستند الى الحق الأساسي في المساواة فيما بين جميع الشعوب المكونة للجمهورية، وهو ما رفض ممثلو الكروات والمسلمين قبوله.

إن ما يسمى برلمان البوسنة والهرسك لا يمثل سوى الكروات والمسلمين. ويتضح من الاعلان أن الصرب في البوسنة والهرسك غير موجودين بالنسبة لهذا "البرلمان".

إن أقل ما يقال عن المزاعم الواردة في الإعلان بأن ضحايا الحرب الأهلية هم الكروات والمسلمون فقط هو أنها مزاعم لا تعقل. فما الذي يمثله، في نظر البرلمان المسلم - الكرواتي، الصرب الذين يتجاوز عددهم ٠٠٠ ١٠٠ صربي ممن فقدوا أرواحهم في الحرب الأهلية في البوسنة والهرسك؟ لقد أبلغ الممثل المسلم للبوسنة والهرسك رئيس مجلس الأمن بذلك في رسالته المؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/1994/1444).

ويزعم الإعلان أن الكروات والمسلمين يُحتجزون في ١٥٠ معسكر احتجاز. ومن الناحية الأخرى، لا يورد الإعلان أدنى إشارة الى ١٥٢ معسكر احتجاز تديرها السلطات الكرواتية - المسلمة في البوسنة والهرسك حيث يُحتجز الصرب. وقد قدمت حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الى الأمين العام أدلة على ذلك في التقرير الرابع عن جرائم الحرب المرتكبة في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة (A/49/801-S/1994/1436).

إن المجتمع الدولي وأعضاءه يتحملون مسؤولية قانونية وسياسية، وأخلاقية في المقام الأول، في اتخاذ جميع التدابير بغية منع ارتكاب جريمة إبادة الأجناس ومعاقبة جميع من يقترفونها. غير أن السؤال المطروح هو لماذا يصر إعلان البرلمان الكرواتي - المسلم على إدانة جريمة إبادة الأجناس المزعومة المرتكبة ضد الكروات والمسلمين وحدهم، بدلا من السعي وراء إدانة جميع حالات إبادة الأجناس في البوسنة والهرسك، ومعاقبة مقترفيها، بغض النظر عن جنسيتهم.

وأكون ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٣٩ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) دراغومير ديوكيتش
السفير
القائم بالأعمال بالنيابة

- - - - -